آراء فقهاء النجف الأشرف حول التلقيح الصناعي

جمال ناصر التميمي
طالب ماجستير- قسم الفقه ومبادئ القانون الإسلامي- جامعة شهيد تشمران أهواز- إيران
Jamalaltameemi1986@gmail.com
الدكتور السيد حسين آل طاها (الكاتب المسؤول)
أستاذ مساعد بجامعة شهيد تشمران أهواز- إيران
Shaltaha@scu.ac.ir
الدكتور عادل شريفي
أستاذ مدعو بجامعة شهيد تشمران أهواز- إيران
Adel11708@yahoo.com

The views of the religious scholars of Najaf on artificial insemination

Jamal Naser Al-Tameemi
Master student- Department of Jurisprudence and Principles of Islamic Law - University Shahid Chamran - Ahvaz - Iran
Dr. Syed Hussain Al Taha (Author Writer)
Assistant Professor at his University of the Shahid Chamran - Ahwaz - Iran
Dr. Adel Sharifi
Invited Professor at his University Shahid Chamran - Ahvaz - Iran

الملخص:

نظراً إلى أهمية امتداد النسل ورغبة الإنسان في الإنجاب منذ بدء التاريخ البشري لجأ البشر إلى التكنولوجيا وقد أحدث منها طرقاً عديدة يعالج بها كلّ ما يمنعه من الإنجاب ومن ضمن هذه الطرق، التلقيح الصناعي وهو عملية تناسلية تُتخذ لعلاج العقم ولغرض الحمل وتسهيله وذلك من خلال وضع الحيوانات المنوية داخل الجهاز التناسلي للأنثى. فلذلك نشاهد الكثير ممن يعانون من مشاكل العقم يلجأون إلى مثل هذه الحلول. فمن هذا المنظار جئنا بهذا البحث لنوضح من خلاله تعريف التلقيح الصناعي من الجانب اللغوي والطبي (اصطلاحي) والفقهي، وبيان صور التلقيح الصناعي والأسباب التي لأجلها يضطر الزوجان إلى اللجوء إلى هذه العملية للحصول على الولد، وقد درسنا كلّ ذلك وفق المنهج الوصفي- التحليلي وفي هذا المجال لابد لنا من بيان الاستدلالات الشرعية للزواج وطلب الولد من القرآن الكريم وأحاديث الرسول وروايات أهل البيت عليهم السلام، ثم بعد ذلك سلطنا الضوء على بيان المسائل والأحكام الشرعية للتلقيح الصناعي عند فقهاء النجف الأشرف، فقد لعبت هذه العملية دوراً هاماً في إثارة الأسئلة الفقهية مما دفع الفقهاء إلى الاستفتاء في هذا الأمر.

الكلمات المفتاحية: التلقيح الصناعي، الطب، الفقه، آراء الفقهاء، النجف الأشرف.

Abstract:

Accourding to the importance of progeny extend and the human desire to proliferate from the begining of human history , people have resorted to technology and developed several methods to heal all what prevents them from reproduction . Among these methods , artificial insemination , which is a reproductive process that used to treat infertility and simplify pregrancy through the placement of sperm into the female reproductive system . That is why we see many of those who suffer from infertility problems are resorting to these kind of solutions . From the perspective, we have done this research to clarify the difinition of artificial insemination from the linguistic , medical (idiomatic) and jurisprudential side and to explain the artificial insemination reasons for why the couple have to resort to this process for having a child . We have studied all of this accourding to the descriptive-analytical approach . Also , we must clarify the legal inferences of marriage and chilren need from Holy Qura'n and Hadiths of the Messenger and Ahal Al-beit (pease upon them) stories . Then we focused on the statments of legal issues and provisions for artificial insemination among the scholars of Najaf . This process has an important role in raising the jurisprudential questions promoting scholars to referendum in this matter.

Key words: IVF, medicine, jurisprudence, opinions of religious scholars -Al- najaf Al-ashraf.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين..

وبعد: قال الله (ﷻ) في محكم كتابة العزيز: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾[1].

في زمن التطور والحداثة الطبية وغيرها من المجالات العلمية، وفي طور وجود مشكلة العقم لدى مجموعة من المجتمع، اضطر العلم إلى إنشاء وسائل ومستلزمات طبية معينة لعلاج هذا الغرض من خلال استخراج "نطفة الزوج وزرعها في رحم الزوجة" في هذه الحالة تسمى هذه العملية ((التلقيح الصناعي الداخلي)) وفي حالة أخرى استخراج "نطفة الزوج وبويضة الزوجة" وتلقيحها بأنبوب إختبار مهيأ لهذا الغرض ثم تعاد إلى رحم الزوجة وهذا ما يسمى ((التلقيح الصناعي الخارجي))، وفي هذه الحالتين يولد بمشيئة الله (ﷻ) طفل يملأ الفراغ الذي يعاني منه الزوجان بسبب عدم الإنجاب لظروف وأسباب قد نفصل ذكرها في بحثنا هذا. قد دخل هذا التطور الطبي إلى عالمنا العربي و إن كان متأخراً قياساً بالدول الأوربية إلّا أنه بات موجوداً يلجأ إليه الكثير من الأزواج، وقد قام بهذه العملية كثيرٌ من أفراد المجتمع الإسلامي، وهنا جاء دور الفقهاء في تحديد الأحكام الشرعية لهذا العمل بكل حالاته الموجودة، ليتسنى للمجتمع المسلم المراعات والإلتزام بهذه الأحكام الشرعية لكي لا يكون هناك مشكلة في موضوع الحرمة لدى الزوجين وسلامة نسب الطفل، نظراً لأهمية هذا الأمر و مدي حساسيته الشرعية قمنا بالبحث حوله و كتابته تحت عنوان: **((آراء فقهاء النجف الأشرف حول التلقيح الصناعي))**.

فرضية البحث:

يوضح البحث الجانب الطبي والفقهي والترابط الذي سوف يستدل به الفقهاء من الأعتماد على ما يتجه له الطب لإجراء العملية، وهنا يندمج موضوع الحكم الشرعي على أصل بيان طلب الولد والمستمدة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة وروايات أهل البيت (عليهم السلام)، ثم يأتي دور فقهاء النجف الأشرف لبيان الحكم الشرعي لهذه العمليات

والطرق المتخذه في التلقيح الصناعي.

وقد يتشكل هذا البحث من مبحثين: **المبحث الأول** (حقيقة التلقيح الصناعي)، وتطرقنا فيه إلى ثلاثة مطالب؛ أولاً تعريف التلقيح الصناعي: (لغةً واصطلاحاً وفقهاً)، ثانياً التطور التاريخي للتلقيح الصناعي و ثالثاً صور وأسباب التلقيح الصناعي والعقم.

المبحث الثاني (آراء فقهاء النجف الأشرف حول التلقيح الصناعي)، و قد درسنا في هذا ثلاثة مطالب أيضا: أولاً شرعية الزواج وطلب الولد في القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ وأهل البيت عليهم السلام، ثانياً آراء فقهاء النجف الأشرف حول عملية التلقيح الصناعي بين الزوج وزوجته، ثالثاً آراء فقهاء النجف الأشرف حول عملية التلقيح الصناعي بين نطفة رجل أجنبي وبويضة إمرأة أجنبية. وفي الأخير توصلنا إلى آراء فقهاء النجف الأشرف و أقوالهم حول هذا الموضوع.

المبحث الأول

حقيقة التلقيح الصناعي

١ـ تعريف التلقيح الصناعي:

التلقيح الصناعي من المسائل الحديثة التي طرأت على المجتمع في الآونة الاخيرة، ولهذا فإن التعريفات قد اختلفت في مصطلحاتها اللغوية والطبية والفقهيه، وهنا سوف نركز في هذا المطلب على التعاريف لهذ الموضوع.

التلقيح الصناعي لغةً:

مأخوذ من مادة (لقح)، وقال ابن فارس: اللام والقاف والحاء أصلٌ يدل على إحبال ذكر لأنثى، ثم قاس عليها وما يشبهه[٢]، كما عرفة ابن منظور بقوله: الملاقيح ما في البطون وهي الأجنة، واللقاح اسم ماء الفحل من الإبل والخيل ثم استعير في النساء[٣]، وقيل في تلقيح الأشجار تلقيح النخل بشق طلع النخلة الأنثى، ووضع شيء من طلع النخلة الذكر في هذا الشق، والتلقيح بمعنى التزاوج أي تخصيب، ومنه تلقيح الحيوانات[٤]، وفي هذا الصدد قد أشار الله عز وجل في القرآن الكريم: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾[٥]، حيث تقوم الريح بتلقيح الأشجار، وفي هذا يقول الأصمعي:

إذا لقُح الناس النخيل قيل قد جبوا وقد أتانا زمن الجباب[٦]

ولا يخلوا ذكر كلمة "تلقيح" في مفاهيم أخرى غير تلقيح النبات والحيوانات، كما عبّر عنها الإمام علي عليه السلام بقوله: ((الآداب تلقيح الأفهام ونتائج الأذهان))[٧]، لأن الأذهان تحتاج إلى تلقيح أفكارها بالآدب والمعرفة، وقول الإمام الصادق أيضا في ذكر التلقيح بقولة: ((ليس لحاقن رأي، لا لملول صديق، ولا لحسود غنى، وليس بحازم من لا ينظر في العواقب، والنظر في العواقب تلقيح للقلوب))[٨]، وهنا نرى أن القلب يحتاج إلى التلقيح أيضا من جهة العواقب التي يمر بها الإنسان، وقالوا أيضا مذاكرة الرجال تلقيح لألبابها[٩]، وقد نفهم من كل هذا أن كلمة "التلقيح" هي مصطلح قديم يستخدمة العرب في بيان تخصيب النخيل، وقد أستخدمت في مواضع كثيرة في حياة العرب، والخلاصة في المعنى واضح. والصناعي من كلمة "صنع"، وقد عرفه ابن فارس: الصاد والنون والعين أصل صحيح واحد وهو عمل الشيء صنعاً[١٠]، والصناعي نسبةً إلى صناعة من مادة صنعه ويصنعه صنعاً، والصناعة مصدر يعني: أن الشيء المصنوع قد دخل في تركيبة وأنشائه يد البشر[١١]، وفي هذا تقول أم النحيف:

خرقاء بالخير لا تهدى لوجهته وهي صناع الأذى في الأهل والجار[١٢]

التلقيح الصناعي اصطلاحاً:

هو إجراء تلقيح بين الحيوان المنوي للرجل وبويضة المرأة من غير الطرق المعهودة أي من غير الاتصال الجنسي[١٣] وقد عرف أيضاً: هو كل طريقة أو صورة يتم فيها التلقيح والإنجاب بغير الاتصال الجنسي الطبيعي[١٤]، وعرفه آخر: هو التقاء النطفة المذكرة بالنطفة المؤنثة فيختلطان ويكونان النطفة الأمشاج[١٥] كما أنّ الأمشاج ذكرت في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الإنسان مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[١٦] وعن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى ﴿أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ﴾ قال: ((ماء الرجل وماء المرأة أختلطا جميعاً))[١٧] وقد قالوا أيضا: أنّ النطفة في الأصل بمعنى الماء القليل غلب استعمالة في ماء الذكور من الحيوان الذي يتكون منه مثله، وأمشاج جمع مشيج أو المشج بفتحتين أو بفتح فكسر بمعنى المختلط الممتزج، ووصفت بها النطفة باعتبار اجزائها المختلفة أو اختلاط ماء الذكر والإناث[١٨]

وهو أيضاً عملية طبية معقدة يتم فيها تلقيح بويضة الزوجة بماء زوجها في ضل علاقة زوجية قائمة سواء تم هذا الإلتقاء داخل رحم الزوجة أو تم خارجه ثم أعيدت البيضة للرحم بعد تخصيبها لغرض إنجاب الطفل الذي لم يتيسر لهما إنجابه بالطريق الطبيعي[١٩].

التلقيح الصناعي فقهياً:

يعد التلقيح الصناعي من المسائل المستحدثة التي جاءت بتطور الأزمان التي لم يشهدها المتأخرون من الفقهاء، أو نقول أنها كانت موجودة ولكن لم تكون بهذا التطور المشهود، ولهذا وُلد لدى الفقهاء مصطلح جديد اسمه "المسائل المستحدثة" وقد عُرف على أنّه: كلّ موضوع جديد يتطلب حكماً شرعياً سواءً لم يكن في السابق أو كان سابقاً لكن تغيّر بعض قيوده فالأول من قبيل النقود الإعتبارية التي لم تكن قبل، والثاني من قبيل إعتبار المالية لبعض الأعيان النجسة هذا الزمان ولم تكن لها مالية في الماضي كالدم[٢٠]، ومن هذا التعريف الفقهي يتبن لدينا أنّ التلقيح الصناعي هو جزء من الموضوعات المستحدثة التي شهدها التطور، وقد تشمل المسائل المستحدثة الكثير من النماذج، منها: (التلقيح الصناعي - السرقفلية - الأوراق النقدية - الكمبيالات- الحوالات المستحدثة - أعمال البنوك - عقد التأمين - أوراق اليانصيب- الشوارع المفتوحة - التشريح - زرع أعضاء الموتى في أجسام الأحياء - الذبح بالأجهزة الحديثة- تحديد النسل وتنظيمه - وظيفة ركاب الطائرة - صلاة وصيام أهل القطبين - بيع المذياع والتلفزيون - الكحول الصناعية - الصورة والتصوير - حق التأليف - حق امتياز نشر الأخبار - المباراة)[٢١]، وهناك مواضيع وأمور كثيرة قد استحدثها العصر الحديث، وكل هذا قد تناوله الفقهاء في الإجابة على تلك المسائل المستحدثة في جميع المجالات.

فقد عُرف التلقيح الصناعي لدى الفقهاء بأنّه: إدخال نطفة الرجل إلى رحم المرأة بوسيلة غير الإنزال الطبيعي فيه، كأن يكون بإبرة أو أنبوب أو غيرهما. وهناك طريقة أخرى للتلقيح الصناعي، وهي تتم خارج رحم المرأة وفي المختبر، وذلك بتلقيح بيضة المرأة بحيوان منوي من مني الرجل، وتؤخذ البيضة من المرأة أيام خصوبتها، وهي الأيام التي تكون المرأة فيها قابلة للحمل وهي من اليوم الحادي عشر إلى التاسع عشر من تاريخ بدء حيضتها[٢٢]. وعرف أيضاً: هو أن يدخل ماء الرجل في الجهاز التناسلي للمرأة بواسطة أنبوب أو إبرة

حاقنة ونحوهما حتى يصل إلى المنطقة المرادة من الجهاز فيحصل به التلقيح للبويضة وتحمل منه المرأة، والغالب أن القائم بعملية التلقيح يترصد مواعيد نزول بويضة المرأة إلى الرحم، أو إلى موضع قريب منه، حتى يكون التلقيح مضمونا أو مظنونا[٢٣].

بعد أن تعرفنا إلى مفاهيم التلقيح الصناعي من أبواب مختلفة لغةً وأصطلاحاً وطبياً وفقهياً، يتضح لنا أنّ التعاريف واضحة المعنى ومفهومة المقصد في ما بينها سواءً كانت طبية أو فقهيه وعلى هذا الإستنتاج نلخص القول بأنّ تلقيح الصناعي هو: كل تلقيح يتم بين ذكر وأنثى خارج إطار المتعارف عليه (الإتصال الجنسي الطبيعي)، بطرق مختلفة يتخذها الطب لمعالجة مسألة عدم الإنجاب لدى المجتمع.

٢ـ التطور التاريخي للتلقيح الصناعي:

لكل شيء حديث متطلبة العلم له تطورات تاريخية وجذور علمية سابقة قد تربطنا إلى ما وصل له العلم الآن، وإن التلقيح الصناعي والذي يندرج ضمن التطورات العلمية الحديثة له تاريخ ليس بالبعيد حيث كانت بعض القبائل العربية تقوم بتلقيح خيولها يدوياً بنطف خيول معروفة بأصالتها للحصول على خيول أصيلة[٢٤]، وقد ذكر العلماء المسلمون القدماء منهم بن خلدون مستنداً إلى ما ذكره ابن سينا والفارابي على أنّه: ((يمكن تخليق إنسان من المني في بيئة طبيعية))[٢٥]، وقد يقصد بذلك أن البيئة الطبيعية هي الرحم، ثم يستمر بقوله: ((إذا سلمنا له بالإحاطة بأجزائه ونسبه وأطواره وكيفية تخليقه في رحمه وعلم ذلك علما محصلا بتفصيله حتى لا يشذ منه شيء عن علمه سلمنا له تخليق هذا الإنسان))، حيث كان يعتقد بوجود تكاثر إنساني خارج الطرق الطبيعية ولكن يقتصر ذلك على التطور الذي كان يعيش به حيث علق قائلا: ((لقصور العلوم البشرية))، وكأنه يسلم أمره لقدرات العلم في وقته.

أما في الغرب فقد بدأت مسيرة التلقيح الصناعي سنة ١٨٨٠م على يد الكاهن الايطالي "لازارد سبالانزا"، الذي قام بالتجربة على كلب، ثم عملوا على هذه التجارب مختصره على الحيوانات بطرق غير تقليدية ومنهم قد نجح بذلك[٢٦]. ثم انتقلت هذه التجارب على البشر حيث قام الدكتور "جون فنتر" على إجراء عملية تلقيح صناعي على زوجين (بنطفة الزوج وبويضة الزوجة) وقد نجحت العملية لتصبح أول علمية تلقيح صناعي ناجحة على البشر، بعد ذلك قام العلماء الفرنسيين بإجراء عملية أخرى سنة ١٩١٨م على إمرأة ولكن

بغير نطفة زوجها(أي زوج أجنبي)[٢٧].

بعد ذلك تطور العلم تدريجيا حتى سنة ١٩٤٤م حيث قاموا بالتلقيح خارج الرحم أي (بأنبوب اختبار) ثم تنقل البويضة الملقحة داخل رحم المرأة، وفي سنة ١٩٥٣م تم تجميد حيوانات منوية واستخدامها في وقت آخر في عملية التلقيح وبعدها فكر العلماء بإنشاء بنوك لحفظ المني والبويضات والأجنة.

وفي سنة ١٩٥٩م قام "ماك شنغ" الذي كان يعمل في امريكا بمدينة بوسطن بإجراء عملية التلقيح الصناعي الخارجي (FIV) على الفئران وقد نجحت العملية بولادة أول فأر[٢٨].

ثم اكتشف الدكتور "دانيل بتروشى" الايطالي علاج لإنسداد المسالك المبيضية لدى المرأة التي كانت تمنع عملية الحمل، ثم قام بتطبيق هذه التجربة سنة ١٩٦١م في عيادة الخاصة في "بولونيا" ولكن واجه منع من الكنيسة، مع ذلك واصل أبحاثه وتجاربة سراً حتى وصل سنة ١٩٦٦م إلى إجراء عملية تلقيح البويضة بالحيوان المنوي في وعاء خاص هو مثابة رحم اصطناعي فقد نجحت التجربة ولكن لفترة زمنية قصيرة[٢٩]. وفي عام ١٩٧٩م تمت بنجاح أول عملية تلقيح صناعي بولادة أول طفلة المسماة "لويزا براون" بنطفة وبويضة الزوجين "السيدة ليزلى براون ، والزوج جون براون" بطريقة التلقيح الإصطناعي الخارجي (FIV) وقد عرفت هذه الطريقة "**بالطفل الأنابيب**" على يد الدكتورين البريطانيان "ستبتو وادواردز" في بريطانيا[٣٠]. وبعدها انتشر التلقيح الصطناعي الداخلي والخارجي بشكل واسع في العالم خاصةً في البلدان الإسلامية.

وفي العراق تم تأسيس أول مركز للعقم في مستشفى العلوية للولادة عام ١٩٧٥ حيث زرع الأمل في النفوس المحرومة من الإنجاب وقد تم رفد هذا المركز بمختبر نموذجي عام ١٩٨٣ ونجحت أول عملية تلقيح صناعي في العراق عام ١٩٨٤ وكانت نتيجتها ولادة الطفل "إيهاب" وفي عام ١٩٨٧ تم وضع نواة تأسيس مختبر أطفال الأنابيب في المستشفى المذكور بعد تدريب الملاكات المختبرية ثم البدء بتقنيات أطفال الأنابيب في نهاية عام ١٩٨٩ حيث تم تأسيس أول مركز للعقم متخصص هو مستشفى كمال السامرائي حيث يعمل وفق خطة علمية مدروسة ابتداء من إستقبال الحالات المرضية للزوج والزوجة والتي تسبب العقم وتتراوح نسبة النجاح في هذا المركز من (٢٥-٤٠٪) ويرجع سبب تدني هذه النسبة مقارنة

بالمستوى العالمي إلى إفتقار المركز أعلاه إلى العديد من المستلزمات الحديثة في علاج العقم ثم توالت في العراق افتتاح العديد من مراكز علاج العقم وأطفال الأنابيب منها البحثية والعلاجية والتعليمية حيث تم تأسيس المعهد العالي لتشخيص العقم والتقنيات المساعدة على الإنجاب التابع لجامعه النهرين ويقدم خدماته للمواطنين وبأسعار رمزية[٣١] وتم وضع قانون خاص له بالرقم ١٩ لسنة ٢٠١١.

٣ـ صور وأسباب التلقيح الصناعي والعقم:

تطورت عمليات التلقيح الصناعي في ظل تطور الطب الحديث الذي شهدها العالم، وهذا التطور قد انعكس إيجابياً على تلقيح الصناعي، فنتج عن ذلك صورتين أساسيتين في عملية التلقيح الصناعي، سنشرحها كالتالي:

ألف) صور التلقيح الصناعي

الصورة الأولى: التلقيح الصناعي الداخلي: تعد روسيا أول دولة تستخدم التلقيح الصناعي الداخلي بطريقة علمية، وكان وذلك في بداية القرن العشرين وخاصة في العقد الأول منه عندما تمكن الروس من تلقيح الأبقار والأغنام والخيول والخنازير، وبعد النجاح الباهر الذي حققه هذا النوع في مجال الحيوانات، إنتقل استخدامه إلى الإنسان وتكونت بنوك المني وانتشرت انتشاراً كبيراً في الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا واشتهرت هذه البنوك في أوقات الحرب وخاصة في حرب فيتنام عندما كان الجنود الذاهبون إلى الحرب يعطون منيهم لهذه البنوك لتستعمله النساء أثناء غياب الأزواج في حالة الحرب[٣٢].

تعريفة: وقد عرف على أنّه لفظ يطلق على العملية التي يتم بموجبها إدخال حيوانات منوية نشطة في رحم المرأة وقت التبويض، وذلك بغير الإتصال الجنسي الطبيعي بهدف الحصول على مولود[٣٣]، وعرف أيضاً على أنّه مجموعة من الأعمال الطبية التي تتم عن طريق إدخال ماء الرجل في الموضع المخصص له عند الزوجة بغية الإنجاب، وذلك لضرورة علاجية وبضوابط لابد من توفرها[٣٤].

الصورة الثانية: التلقيح الصناعي الخارجي(I.v.f)(طفل الأنابيب): يعد التلقيح الصناعي الخارجي أحدث بالنسبة للفترة الزمنية من التلقيح الداخلي كونه يتطلب إجراءات وظروف طبية معينة تتلأم مع حجم العمل الذي يقوم به الأطباء، لأن التلقيح الداخلي لا

يتطلب الكثير من التعقيد الطبي، بينما نجد التلقيح الخارجي يتطلب الكثير من الأجهزة وأدوات طبية معينة لإتمام هذه العملية.

تعريفة: هوعبارة عن أخذ بويضة المرأة وتلقيحها بحيوان المنوي للرجل خارج جسم المرأة (في أنبوب)، وذلك بوسيلة طبية معينة وبعد أن يتم تكوين البيضة الملقحة تنقل إلى داخل رحم المرأة وتزرع في جداره ثم تترك بعد ذلك لتنمو وتتطور[٣٥]، وعرف أيضاً: على أنّه مجموعة من الأعمال الطبية التي تهدف إلى التقاء الحيوان المنوي بالبيضة خارج الرحم وتلقيحها في أنبوب وتعاد بعده إلى الرحم[٣٦].

ب) أسباب اللجوء لعملية التلقيح الصناعي عند الزوج والزوجة[٣٧]:

يتجه الزوجين إلى استخدام هذه الطريقة لعده أسباب منها متعلقة بالزوج ومنها متعلقة بالزوجة وهذه الأسباب هي:

١- عندما يكون عدد الحيوانات المنوية (النطف) لدى الزوج ضئيل.

٢- إذا كانت حموضة المهبل تقتل الحيوانات المنوية بصورة غير اعتيادية وذلك لوجود تضاد بين حموضة المهبل والحيوانات المنوية مما يؤدي إلى موتها.

٣- إذا كان هناك تضاد مناعي بين خلايا الزوج والزوجة.

٤- إذا أصيب الزوج بالإنزال السريع، أو (العنة)[٣٨] مع وجود قدرة على إفراز حيوانات منوية سليمة.

٥- إذا كانت إفرازات عنق الرحم تعيق دخول الحيوانات المنوية.

٦- حالات العقم عن الزوج التي تأتي لأسباب عديدة، منها:

أ - أمراض وراثية.

ب - سرعة القذف التي تؤدي إلى عدم الإخصاب.

ت - وجود خلل هرموني لدى الزوج.

ث - خضوع الزوج إلى عملية في الخصية أو في الجهاز التناسلي مما يؤدي إلى العقم.

ج - انخفاض عدد النطف لدى الزوج إلى أقل من ٢٠ مليون.

ح - ضعف الحيوانات المنوية لدى الزوج.

خ - بطء حركة النطف أو خمولها لدى الزوج.

٧- أما عند الزوجة فيمكن أن نلخص الأسباب كالآتي:

أ - إنسداد أو ضيق الأنابيب عند الزوجة.

ب - التهابات شديدة تؤدي إلى قتل النطف داخل الأنابيب لدى الزوجة.

ت - خضوع الزوجة إلى عملية جراحية سابقة في الجهاز التناسلي.

ث - أورام البطانة الرحمية.

ج - تلف بجدار الرحم حيث لا ينفع معه العلاج.

ح - أسباب غامضة ومجهولة.

ج) العقم:

في العصر القديم والحديث كانت مشكلة العقم عند الإنسان مستمرة إلى يومنا هذا بل إنها ازدادت تعقيدا وتطورا من حيث عدم الإنجاب ولأسباب مختلفة، وهنا سوف نتعرف على معنى العقم وأنواعه وتفاصيله.

تعريف العقم لغةً: العَقم والعُقم، بالفتح والضم، هزمة تقع في الرحم فلا تقبل الولد، وعقمت الرحم عقما وعقمت عقما، ورحم عقيم، وعقيمة: معقومة، والجمع: عقائم وعقم، والمرأة عقيم ومعقومة، والرجل عقيم ومعقوم، ويقال: المرأة معقومة الرحم كأنها مسدودتها، والعقم: القطع، والعقيم: الذي لا يولد له، ومنه الملك العقيم أي: تقطع في الأرحام بالقتل والعقوق خوفا من الملك، وريح عقيم: أي لا تلقح سحابا ولا شجرا، ويوم القيامة يوم عقيم، لانه لا يوم بعده[٣٩] بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾[٤٠].

تقدم أنّ العقم هو عدم القدرة على حمل الخير وهذا التعريف اللغوي قريب من

تعريف الأطباء إذ يعنون به عدم القدرة على الإنجاب كما سيأتي.

تعريف العقم اصطلاحاً: عرف الأطباء حالة العقم بأنها: عدم القدرة على الإنجاب[٤١]. وقيل هو: عبارة عن عدم إنجاب كل أنثى ناضجة ومكتملة في مرحلة إنجاب الأطفال[٤٢]. وعرف أيضاً: هو فقدان القدرة على الحمل عند أحد الزوجين أو كليهما، وذلك بعد مرور سنة واحدة إعتبارا من تاريخ الزواج، من غير إستخدام أية موانع للحمل سواءً كانت هذه الموانع طبيعية أو إصطناعية[٤٣].

الفرق بين العقر والعقم:

العقر: العقم وهو استعقام الرحم وهو أن لا تحمل وقد عقرت المرأة، وعقر الإنسان فلم يولد له، فهو عاقر، وأعقر الله رحمها فهي معقرة وعقر الرجل مثل المرأة أيضاً[٤٤]، وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾[٤٥]، وفي آية أخرى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾[٤٦] أي عقيماً، وعن العقم بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾[٤٧]، وفي آية أخرى: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾[٤٨]، ويستعمل في الجرح، فيتبن لنا أن العقر أعم من العقم في التعبير المضمون، وقد قال شاعراً:

تعجبت من أم حصان رأيتها ... لها ولد من زوجها وهي عاقر[٤٩]

المبحث الثاني

آراء فقهاء النجف الأشرف حول التلقيح الصناعي

١ـ شرعية الزواج وطلب الولد في القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وروايات أهل البيت عليهم السلام:

إنّ غريزة الزواج وطلب الولد لدى الإنسان هي غريزة فطرية نابعة من داخل الإنسان، حيث أنّ الله عز وجل قد سخر للإنسان الزواج بطرق مشروعه حسب تعاليم الإسلام،

وهنا ذكر الله عز وجل في كتابه الكريم آيات كثيرة تتحدث عن الزواج وطلب الولد، وقد أكّدت الأحاديث النبوية الشريفة عن أهل البيت عليهم السلام عن قدسية الزواج والحث من الإقدام على الزواج، وما له من تأثير على المجتمع الاسلامي، وسوف نتطرق إلى ذكر تلك الآيات والأحاديث الشريفة التي تعطي مشروعية إلى السعي إلى الزواج وطلب الذرية.

ألف) الزواج وطلب الولد في القرآن الكريم:

رابطة الزواج بين الرجل والمرأة هي رابطة مقدسة قد جعل لها الله عز وجل أسس مشروعة أكد عليها في القرآن الكريم في عدة مواضع في كتابه الحكيم، بقولة تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾[٥٠]، ففي هذه الآية الكريمة قد يذكر الله عز وجل أنّه قد خلق من أنفسكم أزواجاً أي من خلق من نفس جنسكم[٥١]، وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾[٥٢]، أي ذكراً وأنثى[٥٣]، وفي موضع آخر من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[٥٤]، هو أن يقول الرجل للمرأة في العدة إذا توفى عنها زوجها لا تحدثي حدثا، ولا يصرح لها النكاح والتزويج، فنهى الله عز وجل عن ذلك والسر في النكاح[٥٥]، وهذا جزء من أدب النكاح بين الزوجين. وقد ذكر الله عز وجل في آية أخرى بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٥٦]، إنّ الله سبحانه خلق النساء وجهزهن بما يوجب أن يسكن إليهن الرجال وجعل بينهم مودة ورحمة فاجتذبن الرجال بالجمال والدلال والمودة والرحمة فالنساء هن الركن الأول والعامل الجوهري للاجتماع الإنساني[٥٧] ثم قال تعالى: {إن في ذلك} يعني في خلق الأزواج مشاكلة للرجال {لآيات} أي لدلالات واضحات {لقوم يتفكرون} في ذلك ويعتبرون به، والفكر والإعتبار والنظر واحد، فالفكر في أن الأزواج لأي شيء خلقت؟ ومن خلقها؟ ومن أنعم بها؟ ومن جعلها على الأحوال التي

يعظم السرور بها؟ وكيف لا يقدر أحد من العباد على ذلك؟ وذلك من أعظم الدلالة على أن لها خالقا مخالفا لها ومنشئا حكيما يستحق العبادة، ولا يستحقها غيره[٥٨]، وقوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾[٥٩] فحب النساء والبنين وغيرها من مغريات الدنيا موجودة في داخل الإنسان ويسعى للحصول عليها بشكل فطري وهذا ما عبر عنه القرآن الكريم، وبما يخص طلب الولد نجد في كتاب الله الحكيم الكثير من الآيات القرآنية التي تتحدث عن حب الولد وكيف أنّ الله عز وجل قد بشر به الأنبياء والصالحين كونه يعتبر زينة الحياة، فقال الله عز وجل: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾[٦٠].

وقد تمنى الإنسان الولد منذ القدم وهذا مانجده في قصه نبي الله زكريا عليه السلام حين دعا الله بأن يكون له ولد، وعبّر القرآن الكريم في هذا الموضع: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾[٦١] وفي موضع آخر من القرآن الكريم: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ * فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ * قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾[٦٢] ويوضح الله عز وجل في سورة مريم قصة زكريا عليه السلام بقوله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا * إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا * قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا * وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا * يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُ مِن قَبْلُ سَمِيًّا * قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا * قَالَ كَذَٰلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾[٦٣] لقد مرت سنين من عمر زكريا عليه السلام، واشتعل رأسه شيبا، ولم يرزق الولد حتى ذلك الحين، ثم أن زوجته كانت عاقرا، وقد كان يأمل أن يرزق ولدا يستطيع أن يكمل مناهجه الإلهية وأعماله التبليغية، ولئلا يتسلط المنتفعون على معبد بني إسرائيل، فينهبوا منه أمواله وهداياه التي ينبغي إنفاقها في سبيل الله وعندئذ توجه إلى الله بكل وجوده

وسأله ولدا صالحا. ودعا الله دعاء يفيض تأدبا، فبدأ دعاءه بكلمة رب، الرب الذي يشمل الإنسان بلطفه من أول لحظة، ثم أكد زكريا عليه السلام على هذه الحقيقة، وهي أني إن بقيت وحيدا فسأنسى - ولا أنسى وحدي، بل ستنسى مناهجي وسيرتي أيضا، أكد كل ذلك بتعبير لا تذرني من مادة (وذر) على وزن مرز، بمعنى ترك الشيء لقلة قيمته وعدم أهميته، وأخيرا فإنّ جملة وأنت خير الوارثين تعبر عن حقيقة أنّه يعلم أنّ هذه الدنيا ليست دار بقاء، ونعلم أن الله خير الوارثين، ولكنه يبحث - من جهة عالم الأسباب - عن سبب يوصله إلى هذا الهدف فاستجاب الله هذا الدعاء الخالص المليء بعشق الحقيقة، وحقق أمنيته وما كان يصبوا إليه، كما تقول الآية: فاستجبنا له ووهبنا له يحيى ومن أجل الوصول إلى هذا المراد أصلحنا زوجته وجعلناها قادرة على الإنجاب[٦٤] وقد ذكر القرآن الكريم قصة نبي الله إبراهيم عليه السلام أيضاً وكيف الله عز وجل وهبه الولد ولا يسعنا تفصيل ذلك هنا ومن أراد ذلك فلينظر السورة.

ب) الزواج وطلب الولد في أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله ورواياات أهل البيت عليهم السلام:

كان أهل البيت عليهم السلام يحثون على الزواج في الكثير من الأحاديث الشريفة، لأسباب تتعلق ببناء الأسرة المسلمة، لما لها من تأثير على المجتمع الإسلامي، ولهذا نجد أن هناك توجه فكري واجتماعي نحو تكوين الأسرة وإنجاب الأولاد، وهنا سوف نذكر تلك الأحاديث الشريفة التي تؤكد على الزواج والحث على الإنجاب والتأكيد على الزواج من إمرأة تنجب الأطفال، وكل هذه الأحاديث هي مشروعية للزواج والإنجاب.

عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: ((تزوجوا سوداء ولودا، ولا تتزوجوا حسناء جميلا عاقرا، فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة)) [٦٥] أيضاً عن النبي صلى الله عليه وآله قال:((حصير ملفوف في زاوية البيت، خير من امرأة عقيم))[٦٦]. وعن علي عليه السلام قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((تزوجوا سوداء ودودا ولودا، ولا تزوجوا حسناء جميلا عاقرا، فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة، أو ما علمت أن الولدان تحت عرش الرحمان ليستغفرون لآبائهم، يحضنهم إبراهيم عليه السلام، وتربيهم سارة في جبل من مسك وعنبر وزعفران))[٦٧].

وعن أبي عبد الله عليه السلام في حديث في قصة يوسف قال: ((وقد كان هيأ لهم طعاما، فلما دخلوا إليه قال: ليجلس كل بني أم على مائدة، قال فجلسوا وبقي ابن يامين قائما، فقال له

يوسف: ما لك لا تجلس؟ قال له: إنك قلت ليجلس كل بني أم؟ على مائدة، وليس لي منهم ابن أم، فقال يوسف أما كان لك ابن أم؟ قال له ابن يامين: بلى، قال يوسف: فما فعل؟ قال: زعم هؤلاء أن الذئب أكله، قال: فما بلغ من حزنك عليه؟ قال: ولد لي أحد عشر أبنا، كلهم اشتق له اسما من اسمه، فقال له يوسف: أراك قد عانقت النساء وشممت الولد من بعده، قال له ابن يامين: إن لي أباً صالحاً، وأنه قال: تزوج لعل الله أن يخرج منك ذرية تثقل الأرض بالتسبيح))[٦٨].

وعن عثمان بن عيسى عن خالد بن نجيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ((تذاكروا الشؤم عند أبي عبد الله عليه السلام فقال: "الشؤم في ثلاث في المرأة والدابة والدار، فأما شوم المرأة فكثرة مهرها وعقم رحمها))[٦٩].

قال علي بن الحسين عليه السلام: ((من سعادة الرجل أن يكون له ولد يستعين بهم))[٧٠] عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ((إن فلانا رجلا سماه قال: إني كنت زاهدا في الولد حتى وقفت بعرفة فإذا إلى جانبي غلام شاب يدعو ويبكي ويقول: يا رب والدي والدي، فرغبني في الولد حين سمعت ذلك))[٧١] وعن بكر بن صالح قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أني اجتنبت طلب الولد منذ خمس سنين وذلك أن أهلي كرهت ذلك وقالت: إنه يشتد علي تربيتهم لقلة الشئ فما ترى؟ فكتب عليه السلام إلى: ((أطلب فإن الله عز وجل يرزقهم))[٧٢]. وعن أبي عبد الله عليه السلام: ((أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يقرأ (وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي)[٧٣] يعني أنه لم يكن له وارث حتى وهب الله بعد الكبر))[٧٤].

في هذه الأحاديث الشريفة نجد أنّ النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الأطهار عليهم السلام قد أكّدوا وحثوا على الزواج من المرأة التي تلد وهذا تعبير عن أهمية الإنجاب في الإسلام من نواحي عده تربط الأسرة وتجعلها وثيقة وقوية من الناحية الإجتماعية.

٢ـ آراء فقهاء النجف الأشرف حول عملية التلقيح الصناعي بين الزوج وزوجته:

قول **السيد أبو القاسم الخوئي** (ت ١٤١٣هـ): في بيان المسألة: ((يجوز تلقيح الزوجة بنطفة زوجها؟ نعم، لا يجوز أن يكون المباشر غير الزوج إذا كان ذلك موجبا للنظر إلى العورة أو مسها، وحكم الولد منه حكم سائر أولادهما بلا فرق أصلا))[٧٥]، وله أيضاً

أجوبة على أسئلة بخصوص التلقيح الصناعي وهي:

السؤال الأول: التلقيح الصناعي الذي يحصل في الأنابيب بواسطة الجمع بين مائي الزوج والزوجة هل هو جائز؟ الجواب: لا بأس به في نفسه، ما لم يلازم محرما، والله العالم.

السؤال الثاني: لو كان الجواب بالإثبات في السؤال الأول، فإن نقل النطفة الملقحة إلى رحم الزوجة يتم بواسطة طبيب أجنبي، فهل يجوز ذلك، علما بأنه سينظر إلى العورة؟ الجواب: لا يجوز ذلك، والله العالم.

السؤال الثالث: لو كان الجواب بالنفي في السؤال الثاني، فلو فرضنا أن الزوجين يرغبان في الولد وكان طريق تحصيله منحصرا بالطريقة المذكورة، فهل يعتبر ذلك من الضرورات التي تجوز العمل المذكور، ونظر الأجنبي إلى العورة؟ الجواب: الرغبة في النتيجة لا تعد ضرورة مبيحة للمحرم، والله العالم[٧٦].

قول **السيد عبد الأعلى السبزواري**(ت ١٤١٤هـ): ((يجوز تلقيح ماء الرجل بزوجته، ما لم يشتمل على محرم في البين))[٧٧].

قول **السيد علي السيستاني**(معاصر): في الجواب عن مسألة: ((يجوز تلقيح الزوجة بنطفة زوجها؟ نعم، لا يجوز أن يكون المباشر غير الزوج إذا كان ذلك موجبا للنظر إلى ما لا يجوز النظر إليه، أو مس ما لا يجوز مسه، وحكم الولد منه حكم سائر أولادهما بلا فرق أصلا))[٧٨] وله أيضا الجواب على بعض الأسئلة التي تخص التلقيح الصناعي وهي:

السؤال الأول: يؤخذ السائل المنوي من الزوج وتحقن به زوجته بطريق الإبرة أو ما شاكل من الطرق؟ الجواب: يجوز في حد ذاته.

السؤال الثاني: يؤخذ حويمن الزوج وبويضة الزوجة ويتم التخصيب في أنبوبة الإختبار ثم تعاد البويضة إلى رحم الزوجة؟ الجواب: هذا أيضا جائز في حد ذاته.

السؤال الثالث: إذا توقف إخراج البويضة من رحم الزوجة أو إدخالها ملقحة على عمل الطبيب الأجنبي، فهل يجوز ذلك؟ الجواب: لا يجوز إلا مع الضرورة كما لو كان ترك الإنجاب حرجيا ولم يمكن العمل بدون ذلك[٧٩].

قول **السيد محمد سعيد الحكيم** (معاصر): و لدية إجابات عن بعض الأسئلة بهذا الخصوص:

السؤال: الحالة الأولى: يجري سحب أو استئصال نسيج أو جزء من النسيج الذي يتولد فيه الحيمن من الخصية، وهذه العملية تكون بواسطة جهاز يؤدي العملية بسرعة عالية، وفي نفس الوقت يتم في مكان آخر سحب البويضة من الزوجة من الرحم وذلك يتم طبعا بعد تحديد وقت نزول البويضة وربما بواسطة طبيب أو طبيبة أو كلاهما معاً ويتم خارجاً زرع النسيج - الذي يولد الحيامن - مع البويضة داخل أنبوب وذلك لاختصار وتجاوز مرحلة انتقال الحيمن من الزوج إلى الزوجة في الحالة الطبيعية وذلك لأنّ هذه المدة هي السبب في عدم وصول الحيامن بنفس القوة إلى البويضة وذلك لضعفها ولهذا لا يتم التلقيح. ثم يبقى التلقيح خارج رحم المرأة لمدة ٤٨ ساعة تقريبا في الحاضنة، ثم يتم بعدها إعادة البيضة المخصبة إلى رحم الزوجة وربما أيضا بواسطة طبيب أو طبيبة.

الحالة الثانية: يتم سحب الحيامن والسائل المنوي من خصية الزوج بواسطة إبرة سحب وتوضع في حاوية زجاجية (أنبوب) مع منشطات أو مقويات للحيامن وتبقى في الحاضنة لفترة محدودة. ثم يتم حقن هذا السائل في رحم المرأة وذلك بواسطة حاقنة خاصة بذلك يدوياً بواسطة طبيب أو طبية.

الجواب: يجوز القيام بالعمليتين المذكورتين أعلاه إلّا أنّه حيث كان القيام بهما يستلزم كشف العورة ولمسها من قبل الطبيب المعالج فلا يجوز الإقدام عليها إلّا مع حصول الحرج من عدم الإنجاب، ويلزم التأكد من عدم حقن ماء آخر غير ماء الزوج، كما يلزم تقديم المماثل في الذكورة والأنوثة في إجراء العملية مع الإمكان.

السؤال الثاني: الحيمن والبويضة من الذكر والأنثى إذا وضعت في الأنابيب الطبية هل هذا العمل جائز أم لا إذا كان من امرأة وزوجها؟ الجواب: نعم هو جائز ولكنه يلزم منه كشف العورة ولمسها فيجري فيه ما سبق.

السؤال الثالث: في حال عدم الإنجاب (العقم) يقوم الأطباء بفحص الزوجين ويبدأ الفحص بالرجل فإذا كان سليماً فحصَ حال المرأة وإلا اكتفى به، هل يجوز للرجل الكشف أمام الطبيب وإعطاء منيه للإختبار ويؤخذ المني في بعض الأحيان بطريقة العادة السرية؟

وهل يجوز أخذ مني الرجل والمرأة ووضعه في أنبوب معين ثم يدخل في رحم المرأة؟ وهل يجوز أخذ الحيوان المنوي من داخل الخصية بواسطة عملية جراحية ثم يتم تلقيح بويضة المرأة به ووضعها في أنبوب ثم بعد فترة تلقح المرأة بها؟ الجواب:

١- إنما يجوز كشف العورة إذا كان عدم الإنجاب يسبب نوعا من الحرج ولا يجوز أخذ المني من طريق العادة السرية إلا مع انحصار الأمر بها حينئذ.

٢- ولا مانع من جمع ماء الرجل والمرأة في أنبوب ثم إدخاله في رحم المرأة.

٣- ولا مانع أيضاً من أخذ الحيوان المنوي من داخل الخصية وتلقيح بويضة المرأة به ثم وضعها في الرحم[٨٠].

قول **السيد محمد الصدر**(ت ١٤٢١هـ): أما السيد محمد الصدر فقد فصل في الكلام عن موضوع التلقيح الاصطناعي بشكل أوسع وأعمق، وكان دقيق بشكل كبير وبعد الأفق في موضوع التلقيح الاصطناعي فكان ذلك في كتابة ماوراء الفقه، فيقول في جواز صور التلقيح الاصطناعي العديد من النقاط، ولكن سوف نأخذ فقط الصورة الأولى كونها تخص بحثنا هذا، وأما البقية من الصور سوف نذكرها في حينها، فيقول في المسألة: ((توجد عدة صور لجواز التلقيح الصناعي، لكنها غير عملية وغير عرفية، تستمد جوازها مما عرفناه في إمكان تجنب بعض المحاذير السابقة، ولكن لا توجد فيها صورة عرفية و ممكنة للعموم ومعه يكون الحكم بحرمة التلقيح عموما صحيحا. و سنبيّن صور التحريم بعد ذلك، أما صور الجواز فهي كما يلي:

الصورة الأولى: أن يقوم بإخراج البويضة من المرأة وإدخالها فيها بعد التلقيح زوجها أو هي نفسها ويكون الماءُ ماء الزوج نفسه ويكون الإنزال عن طريق التهييج الجنسي مع الزوجة. والصعوبة في هذه الصورة أنها لا يمكن أن تتم إلَّا إذا كان الزوج طبيبا اختصاصيا. و معه تكون نسبة الجواز في المجتمع ممن يطمحون إلى التلقيح الصناعي ضئيلة جدا، قد تقل عن الواحد بالمليون. لأنّ غير الاختصاصي في هذا العمل يفسد أكثر مما يصلح، كما هو معلوم. فيكون عمله لو قام به مجازفة و حراما من ناحية الضرر كما عرفنا. و إذا حصلت هذه الصورة، فالعملية جائزة والولد تابع للأبوين بلا إشكال. و ليس في عملية التلقيح الخارجية إشكال من الناحية الفقهية، أعني: جمع البويضة والحويمن في مجال صناعي للتلقيح. و إنما الإشكال فيما قبل ذلك و فيما بعده في كثير من الصور التي عرفناها[٨١].

قول **الشيخ بشير النجفي** (معاصر): يجوز تلقيح الزوجة بنطفة زوجها، نعم لا يجوز أن يكون المباشر غير الزوج إذا كان ذلك موجباً للنظر إلى العوره أو مسها أو ارتكاب محرم آخر، والولد منه حكم سائر أولادهما بلا فرق أصلاً(٨٢).

قول **الشيخ محمد إسحاق الفياض**(معاصر): السؤال: هل يجوز التلقيح الصناعي بين الزوجين وأثناء العلاقة الزوجية، وما حكم ثبوت نسب المولود؟ الجواب: التلقيح الصناعي بين الزوجين لا بأس به في نفسه، ولكنه إذا استلزم في نفسه، أو مقدماته كشف العورة أمام الطبيب، أو الطبيبة فيحرم من هذه الجهة، والمولود ينتسب لصاحب الحويمن(٨٣).

قول **الشيخ محمد اليعقوبي**(معاصر): فقد وضحها الشيخ اليعقوبي في عدة صور: أن يؤخذ ماء الزوج ويحقن في مهبل الزوجة ويتم التلقيح والحمل عندها، والعملية جائزة بغض النظر عن الملازمات المحرمة التي تجاوزناها والوليد هنا ابن شرعي وتترتب عليه جميع آثار الولد الشرعي.

وفي صورة أخرى: تلقيح حيمن الزوج وبويضة الزوجة خارج الرحم في أنبوبة أو وعاء ونحو ذلك ثم تزرع البويضة (النطفة) في رحم الزوجة حتى يكتمل نمو الجنين، وهي عملية جائزة أيضاً، والولد لأبويه صاحبي النطفة كما لو حصل بالإنجاب الطبيعي.

وفي قوله في نفس الصورة السابقة: ((لكن يبقى في الرحم الصناعي إلى أن يكتمل، ويجري نفس الحكم بالجواز فيها))(٨٤).

٣ـ آراء فقهاء النجف الأشرف حول عملية التلقيح الصناعي بين نطفة رجل أجنبي وبويضة إمرأة أجنبية داخل الرحم:

ألف) حفظ الفرج في القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام:

التلقيح الاصطناعي هو مجرد وسيلة للإنجاب بالشكل الذي تنطبق علية تعاليم الإسلام، وليس فيه جواز إذا كان ذلك يخالف ما جاء به الإسلام، فنجد أن الله عز وجل قد ذكر في القرآن الكريم بما يخص حفظ الفرج: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ . .﴾(٨٥) وقوله تعالى: ﴿الْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ . .﴾(٨٦) وفي آية أخرى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾(٨٧)، وأيضاً

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾(٨٨)، وفي مريم عليها السلام التي صانت فرجها فعبر عنها القرآن الكريم: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾(٨٩).

نجد أن القرآن الكريم قد أكّد في الكثير من الآيات الكريمة على حفظ الفروج للرجل والمرأة كما في الآيات السابقة، ولما له من تأثير على تعاليم الإسلام وبناء مجتمع إسلامي خالٍ من شوائب الزنا وغيره من الممارسات التي منعها الإسلام، وقد كان حفظ الفرج في الأحاديث الشريفة لأهل البيت عليهم السلام موضعاً مهماً وللحثّ على الإبتعاد من هذه الممارسات التي تحفظ فروج المسلمين، ومن أهم الأحاديث والروايات عن حفظ الفروج: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((ما من ذنب أعظم عند الله تبارك وتعالى بعد الشرك، من نطفة حرام وضعها امرؤ في رحم لا تحل له)).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنّ الرسول صلى الله عليه وآله، قد قال في حديث: ((وأشد الناس عذابا يوم القيامة، من أقر نطفة في رحم محرم عليه)).

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (قال النبي صلى الله عليه وآله:((لم يعمل ابن آدم عملا أعظم عند الله تعالى من رجل قتل نبيا أو إماما، أو هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده، أو أفرغ ماءه في امرأة حرام)).

عن أبي جعفر عليه السلام قال: ((ما عبد الله بشيء أفضل من عفة بطن وفرج)) و عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ((كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: أفضل العبادة العفاف)). و هناك أحاديث كثيرة تشير إلى أهمية هذا الموضوع و لا نذكرها كلها لضيق مجال البحث. كل هذه الأحاديث والروايات الواردة من أهل البيت عليهم السلام قد تؤكّد وتوضح على صيانة الفرج للجنسين وعدم ارتكام المحرم، ومن هنا سوف نرى آراء فقهاء النجف الأشرف حول التلقيح الاصطناعي بين رجل وأمرأة اجنبيين.

ب) آراء فقهاء النجف الاشرف حول التلقيح بين نطفة رجل أجنبي وبويضة إمرأة أجنبية داخل الرحم:

قول **السيد الخوئي**: السؤال: ما رأيكم في التلقيح الصناعي الذي هو عبارة عن إدخال

مني رجل أجنبي في امرأة متزوجة من رجل عقيم بطريق الإبرة أو نحوها، هل حرام أم حلال؟ وعلى كلا التقديرين فهل يلحق الولد بالزوجة وصاحب الماء أم لا؟ الجواب: لا يبعد حرمة ذلك، وعلى فرض وقوعه يلحق الولد بصاحب الماء، والله العالم(٩٠).

وقولة في مسألة: لا يجوز تلقيح المرأة بماء الرجل الأجنبي، سواء أكان التلقيح بواسطة رجل أجنبي أو بواسطة زوجها(٩١).

وفي مسألة أخرى: إذا أدخلت المرأة مني رجل أجنبي في فرجها أثمت ولحق بها الولد وبصاحب المني فإذا كان الولد أنثى لم يجز لصاحب المني تزويجها وكذا الحكم لو أدخلت مني زوجها في فرجها فحملت منه ولكن لا إثم عليها في ذلك(٩٢).

قول **السيد السبزواري**: مسألة تلقيح المرأة بالنطفة تنقسم على عدة أقسام:

الأول: تلقيح ماء رجل أجنبي معلوم بامرأة أجنبية خلية، الجواب: يلحق الولد بصاحب الماء وكذلك بالأم وإن كان نفس الفعل منكراً في الشريعة الإسلامية.

الثاني: تلقيح ماء أجنبي غير معلوم بامرأة خلية، الجواب: يلحق الولد بأمه لفرض أنها ولدته، وأما الأب فلا ثمرة للإلحاق به بعد فرض كونه غير معلوم.

الثالث: تلقيح ماء رجل غير معلوم بامرأة ذات بعل، الجواب: الولد لا يلحق بصاحب الماء لفرض أنه غير معلوم ولا يجري عليه حكم الزنا، نعم، يلحق بالأم ولا يجوز لها ترتب آثار الأجنبي عليه وكيف كان فهذه العملية موضوعا وحكما مشكلتان جدا.

الرابع: تلقيح ماء أجنبي معلوم بامرأة ذات بعل ولم يعلم أن الولد من الفراش أو من التلقيح دفع الحمل ورفعه، الجواب: يلحق بصاحب الفراش لتغليبه عليه(٩٣).

قول السيد السيستاني: مسألة: لا يجوز تلقيح المرأة بماء غير الزوج، سواء كانت ذات زوج أو لا، رضي الزوج والزوجة بذلك أو لا، كان التلقيح بواسطة الزوج أم غيره(٩٤).

السؤال الأول: وهل يجوز أن تحقن به امرأة أخرى غير زوجته؟ الجواب: لا، لا يجوز(٩٥).

السؤال الثاني: هل يجوز إتيان حيوانات منوية من غير الزوج وحقنها في الزوجة بغية

الحمل في الحالات الخاصة؟ الجواب: لا يجوز.

السؤال الثالث: هل إن إقرار النطفة في رحم امرأة أجنبية محرم آخر زائد على أصل الجماع؟ الجواب: نعم.

السؤال الرابع: هل يستفاد من روايات إقرار النطفة في رحم امرأة أجنبية حرمة إدخال مني الأجنبي في فرج الأجنبية ولو بآلة؟ الجواب: نعم(٩٦).

قول **السيد محمد سعيد الحكيم**: السؤال: ادخال ماء الرجل في رحم إمرأة اجنبية بطريقة التلقيح الصناعي، فهل يترتب عليها أحكام الزنى؟ الجواب: لا يترتب الزنى ولا يجب الحد، وإنما هو محرم لا غير(٩٧).

قول **السيد محمد الصدر**: وقد فصل محاذير التلقيح الاصطناعي، وكانت له الكثير من المحاذير إلا أنّه يركز في هذا المحذور في ما يخص مطلبنا: المحذور الرابع: دخول ماء الأجنبي في رحم الأجنبية فإنه حرام مطلقا ولو لم يصدق عليه الزنا و يزيد في الطين بلة أن يكون الماء من رجل "محرم" للمرأة كأخيها أو أبيها، و هذا المحذور يحصل في أكثر محتملات التلقيح الصناعي، أعني في غير صورة أن يكون الماء للزوج لنفسه. و هذا المحذور لا دافع له. يعني لا توجد أية صورة أو محتمل يكون فيه حلالا، كما ذكرنا في بعض المحاذير السابقة. و يشمل هذا المحذور ما يسمى: "بالرحم المستأجرة" و غيرها ما دامت المرأة أجنبية أو محرما(٩٨).

قول **الشيخ بشير النجفي**: مسألة: لا يجوز تلقيح المرأه بماء غير الزوج، سواء أكان التلقيح بواسطة رجل أجنبي أو بواسطة زوجها، ولو فعل ذلك وحملت المرأه ثم ولدت فالولد ملحق بصاحب الماء ويثبت بينهما جميع أحكام النسب ويرث كل منهما الآخر(٩٩).

قول **الشيخ محمد إسحاق الفياض**: مسألة: إذا أدخلت المرأة مني رجل أجنبي في فرجها أثمت ولحق بها الولد وبصاحب المني(١٠٠).

قول **الشيخ محمد اليعقوبي**: في كتاب فقه التلقيح الاصطناعي قد وضع ذلك بقوله: ضمن مجموعة من الروايات يحصل اطمئنان بصدور المنع من دخول ماء غير ماء الزوج في رحم المرأة، خصوصاً إذا بين الزوجين موجودة، وأمام هذا كله يندفع احتمال عدم استناد هذا الإرتكاز إلى الشارع المقدس وإنما هو نتيجة العادات الإجتماعية أو التخوف من كل

ماهو غير متعارف لدى الناس ونحو ذلك، أو أنه خاص بالزنا ولا يشمل مطلق الحمل من ماء الأجنبي فإن الإنصراف إلى الزنا باعتباره المصداق المعروف يومئذٍ لهذه الحالة لا يقيد إطلاق النهي عن إلقاء ماء الرجل في رحم امرأة أجنبية بأي طريق كان[١٠١].

الخاتمة:

بعد تمام البحث بحمد الله، يتضح لنا أن التلقيح الصناعي بمفهومه اللغوي والطبي والفقهي هو التلقيح بين الذكر والأنثى بغير الأتصال الجنسي الطبيعي، وهذا يوضح لدينا التطور التاريخي لعملية التلقيح الصناعي الذي وصل متأخراً للدول الإسلامية قياساً مع الدول الأوربية الذين سنّوا لهذه العملية أحكام طبية وقانونية كثيرة في تلك الدول، ومع أن التطور الحاصل قد يزيد من صور هذه العملية إلا أنّ طلب الولد قد جاء في القرآن الكريم والأحاديث النبوية وروايات أهل البيت عليهم السلام، ومن هذا المنطلق واستناداً إلى الواجب الشرعي الذي يتحتم على الفقيه لبيان الحكم الشرعي لعملية التلقيح الصناعي نرى أن فقهاء النجف الأشرف قد أفتوا في هذا المضوع بشكل شافي حسب ما يراه من أدلة واستنتاجات ليتمكن المجتمع المقلد من الألتزام بهذه الأحكام للحفاظ على التعاليم الإسلامية. وقد صار واضحاً من خلال آراء فقهاء النجف الأشرف المتفقين على مضمون جواز إجراء عملية التلقيح الإصطناعي، ولا يوجد محذور شرعي إذا كان التلقيح بين ماء الزوج وبويضة الزوجة، إلا من ناحية حرمة استلزام هذه العملية للنظر واللمس المحرمين وكذلك حصول الضرر للزوجة ولا يجوز إلّا في حالة الإضطرار أو الحرج الشديد الذي لا يحتمل عادةً، كما أنّ بعض فقهاء النجف الأشرف قد أكدوا على ضرورة أن يكون الطبيب المباشر بعملية التلقيح الزوج نفسه حفاظاً على سلامة الزوجة ودون احتمال الضرر بعملية التلقيح، وهذا ما ذهب إليه السيد محمد الصدر بقوله: ((والصعوبة في هذه الصورة أنّها لا يمكن أن تتم إلَّا إذا كان الزوج طبيبا إختصاصيا)) ولما تقدم يثبت لدينا أنّ التلقيح الإصطناعي بكل حالاته وصورة جائز إذا حصل بين نطفة الزوج وبويضة الزوجة، ولا إشكال إذا كان المباشر بعملية التلقيح الإصطناعي الطبيب أو الطبيبة إذا لم يشمل النظر والمس المحرمين، وهذه الطريقة قد أخذت حيزها من ناحية العمل عن طريق الإبرة أو الأجهزة المتطورة التي لا تحتاج إلى النظر أو المس في بعض المستشفيات المتطورة. ونرى أنّ

آراء فقهاء النجف الأشرف جميعاً الذين ذكرنا آراءهم مسبقاً قد أتفقوا على حرمة التلقيح بين نطفة رجل أجنبي وبين بويضة أمراة أجنبية لعدم وجود رابطة الزواج فيما بينهم، استناداً إلى الآيات القرآنية التي تؤكد على حفظ الفرج للرجل والمرأة، وأحاديث الرسولﷺ وأهل البيت عليهم السلام الذين أكدوا في الكثير من الأحاديث علي حرمة هذا الأمر.

هوامش البحث

(١) سورة الشورى، الآية/ ٥٠.
(٢) معجم مقاييس اللغة، ج٥، ص٢٦١.
(٣) لسان العرب، ج٢، ص٥٧٩.
(٤) معجم لغة الفقهاء، ص١١٧-١٤٥.
(٥) سورة الحجر، الآية/٢٢.
(٦) لسان العرب، ج١، ص٢٤٩.
(٧) بحار الأنوار، ج٢، ص٥٨.
(٨) وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٨٢.
(٩) البيان والتبيين، ص٩٧.
(١٠) معجم مقاييس اللغة، ج٣، ص٣١٣.
(١١) لسان العرب، ج٨، ص٢٠٨.
(١٢) خزانة الأدب، ج١١، ص٩٤.
(١٣) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، ص٥٣.
(١٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ج١، ص٢٥١.
(١٥) خلق الإنسان بين الطب والقرآن، ص١٠٩.
(١٦) سورة الإنسان، الآية/٢.
(١٧) تفسير القمي، ج٢، ص٣٩٨.
(١٨) الميزان في تفسير القرآن، ج٢٠، ص١٢١.
(١٩) ينظر: النظام القانوني للإنجاب الصناعي بين القانون الوضعي والشريعة الأسلامية دراسة مقارنة، ص١١٩.
(٢٠) بحوث فقهية مهمة، ص٢٣٤.
(٢١) المسائل المستحدثة، ص٣. ينظر: بحوث فقهية مهمة، ص٢٣٨.
(٢٢) معجم ألفاظ الفقه الجعفري، ص١٢٤.

(٢٣) كلمة التقوى ، ج٤، ص٤٥٣.
(٢٤) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، ص٤٥.
(٢٥) المقدمة، ص٥١٣.
(٢٦) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، ص٥٥-٥٦.
(٢٧) ينظر: النظام القانوني للإنجاب الصناعي بين القانون الوضعي والشريعة الأسلامية، ص١١٢. التناسل الإصطناعي الحيواني، ج١، ص٢٦.
(٢٨) أطفال الأنابيب الواقع والمحذور، ص١٠٣.
(٢٩) أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، ص٦٠.
(٣٠) ينظر: الإستنساخ بين العلم والدين، ص٢٧.
(٣١) ينظر: نجاح عمليات أطفال انابيب في العراق، د.سهى الشيخلي، مقاله منشورة في صحيفة الصباح الجديد، العدد ٢٤٠١ في ٢٩١٢/١٠/٧م. المشاكل القانونية الناجمة عن تكنلوجيا الأنجاب الجديدة، ص٢٠.
(٣٢) طفل الأنابيب، ص٥٢.
(٣٣)أحكام التدخل الطبي في النطف البشرية في الفقه الاسلامي، ص٥٧.
(٣٤) الإنجاب الصناعي بين التحليل، ص٤٤٧.
(٣٥) التلقيح الصناعي بين الشريعة والقوانين الوضعية دراسة، ص٦١.
(٣٦) نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون، ص٤٧١.
(٣٧)ينظر: أخلاقيات التلقيح الإصطناعي، ص٤٥. الطبيب أدبه وفقهه، ص٣٣٩. الإنجاب الصناعي احكامة القانونية وحدوده الشرعية، ص٦٤. التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة، ص٦٨-٦٩.
(٣٨)العنة لغةً: هي الاسم من العنين، وهو الذي لا يأتي النساء ولا يريدهن، وقال: امرأة عنينة أي: لا تريد الرجال ولا تشتهيهم. واصطلاحاً: هو الرجل العاجز عن الجماع، والعنة: وهي العجز عن الجماع. ينظر: لسان العرب، ج٤،ص٣١٤٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج٦، ص٢١٤٤.
(٣٩) لسان العرب، ج١٢، ص٤١٢. القاموس المحيط، ج١،ص١٤٧١.
(٤٠) سورة الحج، الآية/٥٥.
(٤١) الموسوعة الطبية الفقهية، ص٧٣٣.
(٤٢) المرأة والعقم والإنجاب دراسة حديثة للأسباب وطرق معالجتها، ص٢٩.
(٤٣) مشكلات المسؤولة الطبية المترتبة على التلقيح الصناعي دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي، ص١٥.
(٤٤) لسان العرب، ج٤، ص٥٩١. القاموس المحيط، ج١،ص٥٦٩.
(٤٥) سورة آل عمران، الآية/ ٤٠.
(٤٦) سورة مريم، الآية /٥.
(٤٧) سورة الحج، الآية /٥٥.

(٤٨) سورة الشورى، الآية /٥٠.
(٤٩) أساس البلاغة، ص٣١.
(٥٠) سورة النحل، الآية/٧٢.
(٥١) ينظر: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج٣،ص٨١.
(٥٢) سورة النبأ، الآية/ ٨.
(٥٣) التفسير الأصفي، ج٢،ص١٣٩٦.
(٥٤) سورة البقرة، الآية/ ٢٣٥.
(٥٥) تفسير القمي، ج١، ص٧٧.
(٥٦) سورة الروم، الآية/٢١.
(٥٧) الميزان في تفسير القرآن، ج٤، ص٢١٦.
(٥٨) التبيان في تفسير القرآن، ج٨، ص٢٤٠-٢٤١.
(٥٩) سورة آل عمران، الآية/١١.
(٦٠) سورة الكهف، الآية/٤٦.
(٦١) سورة الأنبياء، الآية/٨٩-٩٠.
(٦٢) سورة آل عمران، الآية/٣٨-٣٩-٤٠.
(٦٣) سورة مريم، الآية/ ٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩.
(٦٤) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل،ج١٠،ص٢٣٦-٢٣٧.
(٦٥) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج١٤،ص١٧٦. جامع أحاديث الشيعة، ج٢٠،ص٥٩.
(٦٦) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج١٤،ص١٧٦.
(٦٧) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج١٤،ص١٧٧.
(٦٨) بحار الأنوار، ج١٢،ص٣٠٨. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج١٤،ص١٧٧-١٧٨.
(٦٩) جامع أحاديث الشيعة، ج٢٠، ص٥٩.
(٧٠) الكافي، ج٦،ص٢.
(٧١) الكافي، ج٦،ص٣. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، ج٢١،ص٧.
(٧٢) الكافي، ج، ص٣. مكارم الأخلاق، ص٢٢٤.
(٧٣) سورة مريم، الآية/ ٥.
(٧٤) الكافي، ج٦، ص٣.
(٧٥) منهاج الصالحين، السيد أبو القاسم الخوئي، ج١، ص٤٢٨،(مسألة ٤٥).
(٧٦) صراط النجاة، ج٣، ص٢٦٩،(سؤال ٨١١-٨١٢-٨١٣).
(٧٧) مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، ج٢٥، ص٢٤٧،(مسألة ١٤).
(٧٨) منهاج الصالحين، السيد علي السيستاني، ج١، ص٤٦٠،(مسألة٦٩).

(٧٩) الفتاوى الميسرة، السيد علي السيستاني، ص٤٣٢. استفتاءات، السيد علي السيستاني، ص٦٨٤،(سؤال٢٧١٧).
(٨٠) فقه الإستنساخ البشري وفتاوى الطبية، ص٥٧-٥٨،(سؤال ٣٣-٣٤).
(٨١) ما وراء الفقه، ج٦، ص١٢.
(٨٢) منهاج الصالحين، الشيخ بشير النجفي، ص٥٩٨،(مسألة ٤٤).
(٨٣) الإستفتاءات الشرعية، الشيخ محمد الفياض، ج٢، ص٤٣١(سؤال ١١٧٦).
(٨٤) فقه التلقيح الصناعي، ص١١٦-١١٩.
(٨٥) سورة النور، الآية/٣٠-٣١.
(٨٦) سورة الأحزاب، الآية /٣٥.
(٨٧) سورة المعارج، الآية /٢٩.
(٨٨) سورة المؤمنين، الآية /٥.
(٨٩) سورة التحريم، الآية /١٢.
(٩٠) صراط النجاة، ج١، ص٣٥١، (سؤال ٩٦٦).
(٩١) منهاج الصالحين،السيد أبو القاسم الخوئي، ج١، ص٤٢٧،(مسألة ٤٣).
(٩٢) المصدر نفسه، ج٢، ص٢٨٤،(مسألة١٣٧٧).
(٩٣) مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، ج٢٥، ص٢٤٨،(مسألة١٥).
(٩٤) منهاج الصالحين، السيد علي السيستاني، ج١، ص٤٥٩،(مسألة ٦٥).
(٩٥) الفتاوى الميسرة، السيد علي السيستاني، ص٤٣٣.
(٩٦) استفتاءات، السيد علي السيستاني، ص١٠٩-٦٨٣،(سؤال٤٠١، ٢٧١٤، ٢٧١٥).
(٩٧) الفتاوى/أسئلة وأجوبة، السيد محمد سعيد الحكيم، ص٤٠٩،(سؤال١٣٠٨).
(٩٨) ماوراء الفقه، ج٦، ص١١.
(٩٩) منهاج الصالحين، الشيخ بشير النجفي، ص٥٩٨،(مسألة ٤٢).
(١٠٠) منهاج الصالحين، الشيخ محمد الفياض، ج٣ ، ص٦٦،(مسألة ١٨١).
(١٠١) فقه التلقيح الصناعي، ص١٣٨-١٣٩.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١. الإستفتاءات الشرعية، الشيخ محمد الفياض، مطبعة الكلمة الطيبة، ط١، ٢٠١٤م.
٢. الإستنساخ بين العلم والدين، د. عبد الهادي مصباح، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دار النهضة، مصر، ١٩٩٨م.

٣. الإنجاب الصناعي أحكامه القانونية وحدوده الشرعية، د.محمد المرسي زهرة، القاهرة ,ط١، ١٩٩٢م.
٤. الإنجاب الصناعي بين التحليل والتحريم، د. محمد بن يحيى ، ، ط١، ١٩٩٧م.
٥. أحكام التدخل الطبي في النطف البشرية في الفقه الإسلامي، د.طارق عبدالمنعم، دار النفائس.
٦. أخلاقيات التلقيح الاصطناعي، د. محمد علي البار، دار السعودية، جدة، الطبعة ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٧. الإختصاص، الشيخ أبي عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد (ت: ٤١٣هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، السيد محمود الزرندي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ط٢، ١٩٩٣م.
٨. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، طباعة ونشر: دار ومطابع الشعب - القاهرة، ١٩٦٠م.
٩. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة، زياد أحمد سلامة، مطبعة: دار البيارق- بيروت ، ط١، ١٩٩٦م.
١٠. أعيان الشيعة، السيد محسن الأمين (ت: ١٣٧١هـ)، تحقيق وتخريج حسن الأمين، دار التعارف، بيروت.
١١. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي.
١٢. بحار الأنوار، العلامة محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ)، تحقيق يحيى العابدي الزنجاني، مؤسسة الوفاء - بيروت - لبنان، ط٢، ١٩٨٣م.
١٣. بحوث فقهية مهمة ،الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة نسل جوان، ط١، ١٤٢٢هـ .
١٤. البيان والتبيين، أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، المطبعة: المطبعة التجارية الكبرى، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى محمد، مصر، ط١، ١٩٢٦م.
١٥. تاج العروس، محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (ت: ١٢٠٥هـ)، دراسة تحقيق: علي شيري، مطبعة دار الفكر، لبنان- بيروت،١٩٩٤م.
١٦. التبيان في تفسير القرآن، الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، ط١، ١٤٠٩هـ.
١٧. تفسير الأصفي، محمد حسين الفيض الكاشاني (ت: ١٠٩١هـ)، مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية / محمد حسين درايتي، محمد رضا، مطبعة مكتب الإعلام الإسلام، ط١، ١٤٢٠هـ.
١٨. تفسير القمي، الشيخ علي بن إبراهيم القمي (ت: ٣٢٩هـ) ، تصحيح وتعليق وتقديم طيب الموسوي، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، ط٣، قم، ١٤٠٤هـ.
١٩. تفسير أبي حمزة الثمالي، أبي حمزة ثابت بن دينار الثمالي (ت: ١٤٨هـ)، عاد جمعه وتأليفه: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين/ مراجعة وتقديم: الشيخ محمد هادي معرفة، مطبعة الهادي، ط١، ١٤٢٠هـ.

٢٠. تفسير نور الثقلين، الشيخ عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (ت: ١١١٢هـ)، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، طباعة ونشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم، ط٤، ١٤٢١هـ.
٢١. التلقيح الصناعي بين الشريعة والقوانين الوضعية دراسة مقارنة، د.شوقي زكريا الصالحي ،٢٠٠١م.
٢٢. التلقيح الصناعي بين العلم والشريعة، سعيد كاظم العذاري، المركز العالمي للدراسات الإسلامية، قم، ط١، ١٤٢٩هـ.
٢٣. التناسل الإصطناعي الحيواني ، د.حسين عبدالكريم السعدني، بغداد،١٩٨٧م.
٢٤. جامع أحاديث الشيعة، السيد حسين البروجردي الطباطبائي (ت: ١٣٨٣هـ)، مطبعة مهر، قم، ١٤٠٩هـ.
٢٥. خزانة الأدب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق: محمد نبيل طريفي/إميل بديع اليعقوب، المطبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
٢٦. خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د.محمد علي البار، الدار السعودية، ط٤، ١٩٨٣م.
٢٧. زهر الآداب وثمر الألباب، إبراهيم بن علي الحصري القيرواني (ت: ٤٥٣هـ)، تحقيق: مفصل ومضبوط ومشروح بقلم المرحوم: الدكتور زكي مبارك، حققه وزاد في تفصيله وضبطه وشرحه: محمد محي الدين عبد الحميد، المطبعة: دار الجيل - للنشر والتوزيع والطباعة، الناشر: مكتبة المحتسب عمان، ط٤، ١٩٧٢م.
٢٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٧٩م.
٢٩. صراط النجاة، السيد أبو القاسم الخوئي (ت: ١٤١٣هـ)، تعليق الميرزا التبريزي، ط١، ١٩٩٧م.
٣٠. الطبيب أدبه وفقهه، زهير أحمد السباعي و د. محمد علي البار، دار القلم، ط١، دمشق، ١٩٩٧م.
٣١. طفل الأنابيب، د.محمد علي البار، دار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ١٩٩٧م.
٣٢. عبقرية الشريف الرضي، زكي مبارك، طباعة ونشر: المطبعة العصرية، صيدا - لبنان.
٣٣. عمليات الأنابيب والإستنساخ البشري في منظور الشريعة الإسلامية، د. منذر البرزنجي وشاكر غني العادلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م.
٣٤. الفتاوى الميسرة ،السيد علي السيستاني، تأليف السيد عبد الهادي السيد محمد تقي الحكيم، وفق فتاوى السيد علي السيستاني، مطبعة الفائق الملونة، ط٣، ١٩٩٧م، ص٤٣٢.
٣٥. الفتاوى/أسئلة وأجوبة، السيد محمد سعيد الحكيم، مطبعة ستاره، ط٢، ٢٠٠٤.
٣٦. فقه الإستنساخ البشري وفتاوى الطبية، السيد محمد سعيد الحكيم، دار الهلال، ط٤، ٢٠٠٤م.
٣٧. فقه التلقيح الصناعي، الشيخ محمد اليعقوبي، النجف الأشرف، ١٤٤١هـ.
٣٨. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ)، مؤسسة دار السلام.

٣٩. الكافي، الشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني (ت: ٣٢٩هـ)، تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري ،مطبعة الحيدري.
٤٠. كلمة التقوى، الشيخ محمد أمين زين الدين (ت: ١٤١٩هـ)، مطبعة مهر، ط٢، ١٤١٣هـ.
٤١. لسان العرب، ابن منظور محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٤٢. ما وراء الفقه، السيد محمد الصدر (ت: ١٤٢١هـ)، مطبعة قلم، ط٣، ٢٠٠٧م.
٤٣.المرأة والعقم والإنجاب دراسة حديثة للأسباب وطرق معالجتها، د.ابراهيم الأدغم، دار القلم.
٤٤. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، العلامة محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ)، تحقيق إخراج ومقابلة وتصحيح الشيخ علي الآخوندي، مطبعة خورشيد، ط١، ١٤٠٨هـ.
٤٥. المسائل المستحدثة، السيد محمد صادق الروحاني، مطبعة فروردين، ط٤، قم.
٤٦. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، الشيخ حسين النوري الطبرسي (ت: ١٣٢٠هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بيروت - لبنان ،ط٢، ١٩٨٨م.
٤٧.المستدرك، أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، ،تحقيق و إشراف يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.
٤٨.مشاكل القانونية الناجمة عن تكنلوجيا الأنجاب الجديدة، د.سعدي البزرنجي، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠١م.
٤٩. مشكلات المسؤولة الطبية المترتبة على التلقيح الصناعي دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي، عامر قاسم أحمد القيسي، دار العلمية الدولية ودار الثقافة، عمان، ٢٠٠١.
٥٠. معجم الوسيط، إبراهيم مصطفى واخرين، تحقيق: مجمع اللغة العربية القاهرة، دار الدعوة.
٥١. معجم ألفاظ الفقه الجعفري، د.أحمد فتح الله، مطابع المدوخل، الدمام، ط١.
٥٢. معجم لغة الفقهاء، د.محمد رواس قلعجي، طباعة ونشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ط٢، ١٩٨٨م.
٥٣. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.
٥٤. المقدمة، عبد الرحمن بن خلدون (ت: ٨٠٨هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٣م.
٥٥. مكارم الأخلاق، الشيخ رضي الدين أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (ت: ٥٤٨هـ)، ط٦.
٥٦. منهاج الصالحين، السيد أبو القاسم الخوئي (ت: ١٤١٣هـ)، مطبعة مهر، قم، ط٢٨.
٥٧. منهاج الصالحين، السيد علي السيستاني، مطبعة مهر، قم، ط١، ١٤١٤هـ.
٥٨. منهاج الصالحين، الشيخ بشير النجفي، دار الضياء للطباعة، ط٢، ٢٠١٥.
٥٩. منهاج الصالحين، الشيخ محمد الفياض، مطبعة أمير، ط١، قم.

٦٠. مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، السيد عبد الأعلى السبزواري (ت: ١٤١٣هـ)، مطبعة الهادي، ط٤، ١٤١٧هـ.
٦١. موسوعة الطبية الفقهية، د.محمد أحمد كنعان، دار النفائس.
٦٢. موسوعة أحاديث أهل البيت عليهم السلام، الشيخ هادي النجفي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت -لبنان، ط١، ٢٠٠٢م.
٦٣. ميزان الحكمة، محمد الريشهري، دار الحديث، ط١،قم.
٦٤. الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي (ت: ١٤٠٢هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين- قم ، ١٤٠٢هـ.
٦٥. نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، د.شعلان سليمان
٦٦. نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويريّ (ت: ٧٣٣هـ)، المطبعة: مطابع گوستاتسوماس وشركاه، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة.
٦٧. الوافي، محمد محسن الفيض الكاشاني (ت: ١٠٩١هـ)، تحقيق مركز التحقيقات الدينية والعلمية في مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، طباعة أفست نشاط أصفهان، ط١، ١٤٠٦هـ.
٦٨. وسائل الشيعة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت: ١١٠٤هـ)، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، المطبعة: مهر - قم، ط٢، ١٤١٤هـ.

الرسائل الجامعية:

١. النظام القانوني للإنجاب الصناعي بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية دراسة مقارنة، د.حسيني هيكل، رسالة دكتورة ، جامعة عين شمس، مصر، ط١.

المجلات الصحف:

١. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عبد الرحمن البسام، الدورة الثانية، العدد الثاني، جدة، ١٩٨٦م.
٢. أطفال الأنابيب الواقع والمحذور، ضياء الدين الجماس، مجلة الفيصل، ١٩٨٧م.
٣. نجاح عمليات أطفال أنابيب في العراق، د.سهى الشيخلي، مقاله منشورة في صحيفة الصباح الجديد، العدد ٢٤٠١ في ٢٠١٢/١٠/٧م.